الأمم المتحدة

A/C.3/53/SR.26

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

7 May 1999
Arabic
Original: Spanish

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٢٦

المعقودة في المقر، بنيويورك،

يوم الثلاثاء، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد حشاني . . . . . (تونس)

المحتويات

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/53/18 و A/53/255 و A/53/256 و A/53/305 و A/53/489)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/53/131-S/1998/435 و A/53/205-S/1998/711 و A/53/280 و A/53/338)

١ - **السيد الحميمدي** (العراق): قال إن مبدأ مساواة الشعوب في الحقوق وحقها في تقرير المصير مودع في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة، مما يبين العلاقة الوثيقة بين السلم والأمن والحق في تقرير المصير، وبعبارة أخرى، لا يمكن أن يوجد سلم أو أمن بدون ذلك الحق. وعلاوة على ذلك فالحق في تقرير المصير متصل بحق الشعوب في التنمية. وهذان الحقان هما أساس لا غنى عنه للسلم والأمن في جميع أنحاء العالم. والعراق، الذي نال الاستقلال بعد نضال طويل، يفهم أهمية تقرير المصير وارتباطه الوثيق بالحرية والكرامة وحق الشعوب في أن تختار بحرية نظم حكمها. وقال إن من دواعي فخره أن العراق اشترك في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار منذ بدئها.

٢ - ومضى قائلا إن هناك ازديادا في عدم احترام مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير. وأن أمورا، كالتدخل العسكري المباشر وغير المباشر، والتهديد باستعمال القوة، والضغط الاقتصادي والسياسي، والتدخل في الشؤون الداخلية، أثرت بشكل مباشر على حق بعض الشعوب، ومن بينها شعب العراق، في تقرير المصير. والتدخل العسكري المباشر في شمال العراق يشكل تهديدا لسلامته الإقليمية وسيادته وللأمن الإقليمي. وكان من التبعات المباشرة لذلك التدخل فقدان سلطة الحكومة على تلك المنطقة التي أصبحت مسرحا لمعارك دامية وتدخل عسكري أجنبي متكرر. وسِيقت حجج متضاربة في محاولة لتبرير الوفيات والإصابات بين المدنيين نتيجة الغارات بالقنابل في الأعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٣ و ١٩٩٦. وقد واصلت الولايات المتحدة محاولاتها للتدخل في الشؤون الداخلية للعراق. وقدمت دعما يبلغ ملايين الدولارات إلى المعارضة العراقية، وكان إصرارها على الإبقاء على الحظر التام المفروض على الشعب العراقي، رغم وفاء العراق بالتزاماته الدولية، انتهاكا واضحا لحق الشعب العراقي في التصرف في موارده الطبيعية، وهو حق مكرس في الفقرة ٢ من المادة ١ من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان. وقال إن الحق في تقرير المصير متطلب أساسي لضمان احترام حقوق الإنسان. وتحقيقا لهذه الغاية، يجب على المجتمع الدولي أن يعارض بشدة أي عمل يسعى لتجاهل تلك الحقوق أو لتفسيرها بشكل انتقائي.

٣ - **السيدة سياهروالدين** (إندونيسيا): قالت إن العنصرية والتمييز العنصري يتعارضان بشكل صارخ مع المبادئ التي أسست عليها الأمم المتحدة، فذلك التعصب ينكر فرضية المساواة بين الشعوب ويشكل تهديدا للسلم والأمن داخل الدول وفيما بينها. ولذلك من المثبط للهمة أن العنصرية والتمييز العصنري مازالا قائمين في جميع أنحاء العالم رغم الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمكافحة تلك المشكلة. وأضافت أنها، بالنظر إلى استمرار تلك الحالة وتفاقمها واستخدام تكنولوجيات الاتصال الجديدة في أغراض عنصرية، ترحب بالمبادرات التي هي من قبيل تنظيم حلقة دراسية عن دور شبكة "الإنترنت" في ذلك الصدد، عقدت في جنيف في تشرين

الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. كما أشارت إلى أن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أنشأت فريقا لدراسة العنصرية، ضمن جهودها الأولية لتنسيق جميع الأنشطة في إطار العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري.

٤ - ومضت قائلة إن بلدها قد أقدم ضمن الجهود التي يبذلها لتحقيق أهداف العقد الثالث، على العملية المؤدية إلى أن يصبح طرفا في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي تعد جزءا لا يتجزأ من خطة العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٣. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر رئيس جمهورية إندونيسيا الأمر الرئاسي رقم ٢٦، والغرض منه إزالة كل المصطلحات التي تحدد أصل أي مواطن إندونيسي من جميع الخطط والأنشطة الحكومية، واستعراض جميع السياسات والبرامج والأنشطة المطبقة وإعطاء تعليمات للوزارات الحكومية لكي تقدم الإرشاد إلى القطاعين العام والخاص وللمجتمع عموما في ذلك الصدد.

٥ - وذكرت فيما يتعلق بالأحداث التي قيل إنها وقعت في أيار/ مايو ١٩٩٨، أن حكومتها تدين بشدة أية أعمال غير مشروعة، وقد أنشأت فرقة عمل مستقلة لتقوم بجمع الأدلة وإجراء تحقيق صريح وشفاف في الأحداث، وهي مستعدة للتعاون في ذلك مع وكالات المخابرات ببلدان أخرى. ويرأس فرقة العمل نائب رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وتضم ممثلين لسلطات إنفاذ القانون وأعضاء بارزين من المنظمات غير الحكومية. وعلاوة على ذلك، شُكل في تموز/يوليه ١٩٩٨ فريق كله من النساء لحماية المرأة من العنف. وأن إندونيسيا، باعتبارها مجتمعا متعدد الأعراق، لا يمكنها أن تسمح بأي شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري ولن يسمح مجتمعها الأخلاقي العادل بذلك. وفي ذلك السياق، تتطلع حكومتها إلى العمل مع المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لمعالجة الحالة في البلد وترحب باعتزامه زيارته في المستقبل القريب. وحثت جميع الدول على أن تتعاون مع المقرر الخاص وأن تكفل انعكاس ذلك الدعم على مجالات التشريع والإدارة والتعليم.

٦ - واستطردت قائلة إن عقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب يوفر فرصة للنظر فيما أحرزه المجتمع الدولي من تقدم في ذلك المجال والعقبات التي ما زال يتعين التصدي لها. كما سيكون بمثابة تذكرة بتزايد جميع أشكال التعصب في جميع أنحاء العالم. غير أنه لا ينبغي أن يكون ذلك المؤتمر مجرد مناسبة لتقرير ما ينبغي عمله، وإنما أيضا مناسبة لتعبئة الدعم الدولي من أجل ضمان أن تتوفر لدى الأمم المتحدة الموارد المالية وغير المالية التي تحتاجها لكي تنفذ أنشطتها. وأشارت إلى وجود مشكلة دائمة هي أن النية المعلنة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ليست مقترنة بالوسائل اللازمة لإنجاز تلك المهمة. وقالت إن وفدها يتطلع إلى دراسة توصيات مفوضية حقوق الإنسان بشأن المؤتمر ويرحب بقرار لجنة حقوق الإنسان إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية يجتمع أثناء الدورة الخامسة والخمسين للجنة من أجل استعراض وصياغة المقترحات التي يمكن للجنة بعدئذ أن تقدمها إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر في دورتها الأولى. وينبغي اتخاذ قرار بشأن موعد ومكان المؤتمر بأسرع ما يمكن حتى يمكنه أن يوجه اهتمامه إلى اعتماد تدابير للقضاء على تلك الأشكال من التعصب.

٧ - **السيد غولد** (إسرائيل): قال إن بلده آخر من يعترض على الحق في تقرير المصير، ولكن هناك حاجة للنظر في ذلك الحق في سياق سياسي واستراتيجي وتحتاج إسرائيل كما يحتاج الفلسطينيون إلى سياق سياسي

من التعاون في صنع السلام على أساس المفاوضات المباشرة. وكان ذلك هو مفتاح نجاح جميع المساعي الدبلوماسية في الشرق الأوسط، بما في ذلك "مذكرة واي ريفر"، التي صيغت بثلاث طرق محددة لإحياء عملية السلام وتحقيق المصالحة النهائية بين الفلسطينيين والإسرائيليين. فأولا، بُني ذلك الاتفاق على تعزيز الثقة تدرجيا عن طريق مطالبة كل من الجانبين بالوفاء بالتزامته تجاه الآخر قبل الانتقال إلى المرحلة التالية. وثانيا، وضع الاتفاق على أساس أحكام أمنية قوية، لا يمكن أن يدون السلم بدونها. واستتبع ذلك نضالا مستمرا ومطردا ضد الإرهاب من خلال تعاون إسرائيلي فلسطيني فعال، والتبادل المستمر للمعلومات والمفاهيم والإجراءات، والتخلص من البيئة التي تساند الإرهاب، بما في ذلك التحريض على العنف في أجهزة الإعلام التي تسيطر عليها الدولة. وثالثا، قرر الاتفاق أن يقوم المجلس الوطني الفلسطيني بإلغاء نهائي للفقرات التي تدعو إلى تدمير إسرائيل من ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية. وما من إجراء آخر يمكن أن يؤكد للفلسطينيين بشكل أكثر تحديدا أن زمن النضال المسلح قد ولى وأن عهد التعايش والتعاون قد بدأ. وعلى أساس تجربة هذه القضايا الانتقالية، يكمن السياق السياسي لكل مناقشة لتسوية السلم النهائية في المفاوضات المباشرة بين إسرائيل والفلسطينيين.

٨ - وفيما يتعلق بالسياق الاستراتيجي، أشار إلى أن الفلسطينيين تلقوا المساندة الجماعية من الدول العربية منذ عام ١٩٤٨، بينما وقفت إسرائيل وحيدة، وبينما حققت إسرائيل السلام مع مصر والأردن، ظلت الحالة غير مستقرة على طول جبهتها الشرقية. فقد استخدم العراق الأردن وسوريا كقاعدتي انطلاق لنشر ثلث قواته البرية ضد إسرائيل في أعوام ١٩٤٨ و ١٩٦٧ و ١٩٧٣. وينبغي أن يأخذ أي اتفاق دائم بين إسرائيل والفلسطينيين في الاعتبار حاجة إسرائيل المشروعة للدفاع عن نفسها ضد عمليات التعبئة الممكنة على طول جبهتها الشرقية. ومع ذلك، ما زالت إسرائيل مقتنعة بأنه يمكنها العثور على صيغة ترضي مطامح الفلسطينيين بينما توفر لإسرائيل حدودا يمكن الدفاع عنها.

٩ - بيد أن التزام الجانبين بإبقاء العملية محصورة في سياق المفاوضات المباشرة مهدد بمحاولات من جانب منظمة التحرير الفلسطينية لطرح قرارات في هيئات الأمم المتحدة بشان قضايا سيجري التفاوض عليها بين إسرائيل والفلسطينيين على وجه الحصر. فمشاريع القرارات المتصلة بحق الفلسطينيين في تقرير المصير تقوض عملية السلام وتتعارض مع مبدأ المفاوضات المباشرة الذي أرسي في مؤتمر مدريد عام ١٩٩١. ومشاريع القرارات تلك تتجاهل ضرورة التعاون ونبذ اللغة السياسية العقيمة التي استخدمت في الماضي، فضلا عن ضرورة بناء سلم آمن في سياق استراتيجي إقليمي. ولذلك السبب ستصوت إسرائيل معارضة لتلك المبادرات وهي تدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تحذو حذوها.

١٠ - **السيد شيرينشيوش** (مولدوفا): قال إن القضاء على العنصرية والتمييز العنصري مرتبط ارتباطا وثيقا بتحقيق الأهداف الساسية للأمم المتحدة. وإن تصديق الدول الأعضاء على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان لذو أهمية قصوى. وتؤيد مولدوفا برنامج العمل للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكذلك العمل الذي قام به المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وعلاوة على ذلك، تشارك الآراء التي أعرب عنها ممثل النمسا باسم الاتحاد الأوروبي والدول المنتسبة إليه، وتؤيد اقتراح

مجلس أوروبا تنظيم عقد مؤتمر أوروبي معني بالعنصرية، وكذلك اقتراح المفوضة السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالمؤتمر العالمي القادم المعني بالعنصرية والتمييز العنصري.

١١ - ومضى قائلا إن هناك ارتباطا بين الحق في تقرير المصير واحترام حريتي الرأي والتعبير، والحق في عقد الاجتماعات السلمية، وحرية الانضمام إلى الجمعيات، وحق المواطنين في المشاركة في الحكم. وقد أحرزت جمهورية مولدوفا تقدما صوب إضفاء الديمقراطية على الحياة الاجتماعية - السياسية، ويحمي إطارها التشريعي والمؤسسي الجديد حقوق الإنسان لجميع المواطنين، بمن في ذلك المواطنون المنتمون إلى أقليات عرقية ولغوية ودينية. بيد أن حق الشعوب في تقرير المصير مرتبط أيضا بشكل وثيق بالمبادئ الأساسية الأخرى للقانون الدولي، وبخاصة مبدأي السلامة الإقليمية والسيادة الوطنية. وقد أكد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في إعلان وبرنامج عمل فيينا أن حق الشعوب في تقرير المصير لا يجيز لها أن تضر بالسلامة الإقليمية لدول تحترم مبدأ المساواة في الحقوق أو لديها حكومة تمثل سكانها كافة أو تضر بسيادة تلك الدول. ومن ثم فإن الادعاء المستند إلى ذلك الحق من جانب بعض الفئات السياسية في شرق البلد التي تحاول زعزعة استقرار جمهورية مولدوفا وتقطيع أوصال الدولة هي محاولات غير مقبولة. وقد واجهت الإرادة السياسية لحل النزاع بالوسائل السلمية بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا معارضة من السلطات غير الدستورية في المنطقة الانفصالية والتي يتسبب موقفها المتصلب وذو الطابع السياسي المفرط في استحالة التوصل إلى تعريف قانوني لوضع المنطقة يكون مقبولا للجانبين. وترى حكومة جمهورية مولدوفا أن النزعة الانفصالية الناشئة في بعض الدول الجديدة ليست لها علاقة البتة بحق الشعوب في تقرير المصير، وأن تفسير ذلك الحق على أنه حق جماعة عرقية في إقامة حكومة خاصة بها يشكل تهديدا للأمن الإقليمي والدولي. وهناك حاجة إلى تعريف أكثر دقة للحق في تقرير المصير لأجل تفادي التفسيرات التعسفية.

١٢ - **السيدة ديفي** (الهند): قالت إنه ظهرت بتفكيك نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا أشكال جديدة للعنصرية أكثر مكرا مثلما يتضح من النظريات شبه العلمية المكرسة للتفوق العرقي، والممارسات التقييدية أو التمييزية تجاه المهاجرين والأحزاب السياسية التي لا تخفي عقائدها العنصرية والفظائع المرتكبة على أيدي رجال الشرطة بل وحتى قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد قررت الجمعية العامة لتلك الأسباب أن تدعو إلى عقد مؤتمر عن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في موعد أقصاه عام ٢٠٠١. ويمكن للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال مكافحة العنصرية وللباحثين الذين درسوا هذه المشكلة بعمق أن يضطلعوا بدور هام في إنجاح هذا المؤتمر. ويمكن أيضا للتجمعات النسائية أن تقدم مساهمة قيمة لأن المرأة غالبا ما تكون عرضة للتمييز بسبب العرق الذي تنتمي إليه أو لأنها أنثى. وهناك أشكال كثيرة من التمييز تنطوي على مواصفات عادة ما يتضمنها الخطاب العنصري ولكن ينبغي ألا تؤخذ تلك الظواهر على أنها مظاهر عنصرية وإلا قد يتشتت الانتباه أو يبتعد عن معالجة المشكلة الحقيقية التي لا تزال تتمثل في التمييز والاستغلال والاستبعاد أو السيطرة السياسية والاقتصادية والثقافية القائمة باسم مواصفات عنصرية تمس جميع المناطق في العالم على حد سواء. ومن المسائل الهامة الأخرى التي سينظر فيها المؤتمر العلاقة بين الأجناس والعولمة والهجرة وما إن كان ينبغي تصنيف الدعاية العنصرية ضمن حرية التعبير أو الجرائم. ويستحق هذا الموضوع اهتماما خاصا لأن التعبير عن الآراء العنصرية غالبا ما يؤدي إلى اندلاع أعمال عنف عنصرية كما يتضح من الدور الذي حرضت فيه الإذاعة على ارتكاب أعمال الإبادة في رواندا بتغذيتها لروح الكراهية. وينبغي

اتخاذ خطوات لمنع العقائد العنصرية من الانتقال إلى جزء كبير من الجماهير ومن التحول من مجرد تعبير عن آراء إلى انتهاك لحقوق الإنسان. إن تزايد العدد المعترف به من التشكيلات السياسية ذات الآراء الموغلة في العنصرية يثير الانزعاج وينبغي أن يقترح المؤتمر استراتيجيات سياسية لمجابهة هذه التطورات.

١٣ - ومضت تقول إن وفدها يساوره القلق إزاء عدم كفاية مستوى التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني وعقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري واقترحت أن تقدم من الميزانية العادية الموارد المخصصة لهذا العقد. وأضافت قائلة إن وفدها يدعو الدول الأعضاء لأن تتبرع بسخاء إلى هذا البرنامج إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد. ويؤيد وفدها أيضا الطلب المقدم من لجنة القضاء على التمييز العنصري الذي تدعو فيه إلى عقد بعض اجتماعاتها السنوية في المقر لتسهيل مشاركة الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي ليس لها تمثيل في جنيف. وأعربت عن خشية وفدها من أن تصبح اللجنة لا تضم - بعد الانتخابات التي عقدت في هذه السنة - أي عضو من دول أفريقيا الواقعة جنوب الصحراء ووصفت هذا الأمر بأنه يتعارض مع روح الفقرة ١ من المادة ٨ من الاتفاقية.

١٤ - واسترسلت تقول إن الهند باعتبارها بلدا نال استقلاله دون أن يلجأ إلى العنف في كفاحه من أجل ممارسة حقه في تقرير المصير أيد دائما منح حق تقرير المصير للشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والأجنبية عملا بما ينص عليه إعلان منح الاستقلال إلى البلدان والشعوب المستعمرة ولا يزال بلدها يؤيد الكفاح العادل للشعب الفلسطيني لنيل حقه في تقرير المصير. وقد أصبح هذا الحق في فترة ما بعد الاستعمار حق الشعوب في أن تختار بحرية مسارها السياسي والاقتصادي والاجتماعي داخل حدودها الوطنية. ذلك أن إحلال الديمقراطية يمكن الناس من تحديد مستقبلهم وينطبق هذا بخاصة على المجتمعات المتعددة الأعراق والمجتمعات التعددية. ويشير إعلان فيينا بوضوح شديد إلى أن تقرير المصير ينبغي ألا يفهم على أنه يعني السماح بأي عمل من شأنه تجزئة وحدة أراضي دولة مستقلة وذات سيادة أو تجزئة وحدتها السياسية. فهذا المبدأ قد يستخدم، إذا ما أخذ خارج سياقه، لتشجيع الانفصال والإرهاب والعنف ولتدمير التعايش السلمي والتسامح والاحترام المتبادل والوحدة ونبذ الاعتبارات الدينية. ولقد كانت الفترة غير المستقرة التي أعقبت الحرب الباردة فرصة لبعض الدول للتوسع إقليميا. ويجب ألا يشوه مبدأ تقرير المصير وألا يؤول على أنه يتضمن حق أي فئة عرقية في أن تعرب عن استقلالها أو في أن تنضم إلى دولة أخرى. فالحركات المتطرفة تنسف إمكانات إشاعة الديمقراطية في البلدان غير الديمقراطية وتهدد أسس الديمقراطية في البلدان الديمقراطية.

١٥ - وأشارت إلى المشاركة المتزايدة للمرتزقة في النزاعات المسلحة والأعمال الإرهابية وغيرها من الأنشطة الإجرامية فأعربت عن ترحيب وفدها بأحدث تقرير للمقرر الخاص عن استخدام المرتزقة بوصفه يساهم في زيادة فهم اللجنة للجوانب المتشعبة والمتغيرة في هذه الظاهرة وما يترتب عليها من آثار خطيرة تنال من سيادة الدول ومسؤولياتها وقالت إن وفدها يؤيد الجهود المبذولة لسد الثغرات في التشريعات المتعلقة بهذه المسألة، ويحث أيضا المقرر الخاص على أن ينظر إلى الحالات التي يختلط فيها نشاط ما تقوم به مرتزقة على أساس عقد عمل لاغير بدوافع دينية أو عقائدية مما ينشأ عنه ما يمكن تسميته "بالمتطوعين المأجورين" الذين يهددون مبدأ تقرير المصير والسلامة الإقليمية لدول مستقلة وذات سيادة باستخدامهم للإرهاب أو الاعتداءات لتحقيق أغراض مرادفة للتوسع إقليميا كما ثبت مؤخرا من عمليتي التفجير المأساويتين في نيروبي ودار السلام.

١٦ - **السيد تيكلي** (إريتريا): قال إن حكومته ملتزمة تماما بالقضاء على جميع أشكال العنصرية والتعصب. وتعيش في إريتريا في كنف الانسجام تسع جنسيات كافحت معا ضد نير الاستعمار من أجل هدف مزدوج أي تقرير المصير والقضاء على التمييز القائم على أساس الجنس أو الأصل العرقي أو نوع الجنس أو الدين. ويستطيع كل من زار إريتريا من الأجانب أن يشهد على تسامح أهلها مع مستعمريهم السابقين سواء من الإيطاليين أو الإثيوبيين. ويعامل رعايا الأجانب في إريتريا على نحو عادل وفقا للقانون بصرف النظر عن أصولهم وتحترم حقوقهم الإنسانية ولم تحصل في السنوات السبعة من عمر الاستقلال حتى حادثة واحدة تمس أقليات عرقية أو وطنية.

١٧ - ومضى يقول إن من المحزن أن يذهب الإريتريون ضحية حملة التشهير المسمومة التي تشنها الحكومة الإثيوبية منذ اندلاع الصراع على الحدود بين البلدين في أيار/ مايو. وتستغل الحكومة الإثيوبية المسألة العرقية لتحقيق طموحاتها التوسعية وكسب تأييد الشعب لعملها العدواني والتغطية على انتهاكاتها المستمرة لحقوق الإنسان. ولم تنفك مختلف وسائط الإعلام تبث خلال الأشهر الستة الماضية دعواتها التحريضية ضد حكومة إريتريا وشعبها، ويمكن لموظفي السفارات الأجنبية في أديس أبابا أن يشهدوا على ذلك. وتعتمد هذه الحملة على قوالب ثقافية اختلقت عن عمد لبث مشاعر الحقد نحو إريتريا والإثيوبيين من أصل إريتري. ويتهم الإريتريون بأنهم متعصبون وعدوانيون ويكرهون الإثيوبيين ويوصف القادة الإريتريون بأقبح النعوت وتتهم الحكومة بجرائم وهمية والغاية من كل ذلك تحريض الشعب الإثيوبي على الإريتريين بغية الزج به في أتون التطهير العرقي وهذا التحريض على الكراهية على أساس الجنس أو الدين أو الجنسية أو الأصل العرقي يعتبر جريمة في جميع البلدان المتحضرة. ومع ذلك، تقوم الحكومة الإثيوبية بترحيل السكان المنحدرين من أصل إريتري منتهكة بذلك حقوق الإنسان مما يتركهم يعيشون في أجواء من الرعب وانعدام الأمن واليأس. وينبغي التمييز في نفس الوقت بين الحكومة الإثيوبية وممثليها، والشعب الإثيوبي. فقد مد الكثيرون من الإثيوبيين الخيرين والمقدرين للأصول يد المساعدة إلى الإريتريين وعلى النقيض من ذلك، عاملت الحكومة الإريترية الإثيوبيين الذين يعيشون في إريتريا بكامل الاحترام. وقد أصدرت فعلا الجمعية الوطنية في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بيانا يكفل لهم الحق في العيش في إريتريا. والفرق واضح بين هذا النداء الرسمي والعلني إلى التحلي بروح الدماثة وحسن السلوك والأخلاق الطيبة من ناحية والدعوة إلى كره الأجانب التي لا تنفك تصدر عن وسائط الإعلام الإثيوبية الرسمية والنشرات الحكومية. وينبغي القضاء على الكراهية العرقية بجميع أشكالها حتى لا تسقط القيم الأخلاقية والأعراف القانونية في الحضيض. وختم قائلا إنه يدعو اللجنة، لهذه الأسباب، إلى أن تدين إثيوبيا لما صدر عنها قبل العدوان من تحريض على الكراهية العرقية والانتهاك المنتظم لحقوق الإنسان.

١٨ - **السيد ستكر** (فرنسا): وجه الاهتمام إلى عدة أقوال ترد عن بلده في الفقرتين ٣١ و ٣٢ من التقرير المتعلق بالأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (A/53/268) الذي أعده المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، فوصف تلك الأقوال بأنها منقوصة. وقال إن مسألة الأجانب المقيمين دون وثائق ليست مظهرا للعنصرية أو التمييز العنصري ولكنها تتصل بقوانين الهجرة. فطلبات اللجوء العديدة ينظر فيها تحت إشراف السلطات القضائية وقد ظلت فرنسا تمنح حق اللجوء لأكثر من قرنين ووسعت مؤخرا نطاق تشريعاتها في هذا المجال لتستجيب على نحو أنسب لمختلف الحالات. فقد منح القانون المؤرخ ١١ أيار/ مايو ١٩٩٨ حق اللجوء السياسي إلى الأشخاص الذين كافحوا من أجل الحرية والذين توجد

حياتهم أو حريتهم في خطر أو الذين قد يتعرضون لمعاملة لا إنسانية أو مهينة. بيد أن هناك مهاجرين كثيرين مقيمين لا يتمتعون بهذا المركز. واحتراما لظروفهم العاطفية والأسرية، سوت السلطات الفرنسية في الأشهر الأخيرة وضع ما يزيد على ٠٠٠ ٧٠٠ شخص. ويجري حاليا النظر في بعض الحالات، في إطار طلبات الاستئناف التي قدموها. وهذا يدل على تسامح الممارسة الفرنسية أنه لم تحظ بالموافقة سوى نسبة صغيرة من الطلبات.

١٩ - ومضى يقول إن فرنسا تدرك أنها بلد متعدد الأجناس والأعراق. ذلك أن ما يزيد على ربع سكانها ينحدرون من أصول أجنبية وتصل نسبة الرعايا الأجانب إلى ٥ في المائة تقريبا. وقد ظل القانون الفرنسي لمدة تزيد الآن على قرنين يعاقب بشدة على أي تفرقة تقوم على هذه الأسس. فلكل شخص الحق مثلا - بصرف النظر عن أصله - في أن يتمتع باستحقاقات الضمان الاجتماعي ما دام مقيما بصورة قانونية في فرنسا. وهذه معلومات تتعارض مع ما يرد في التقرير من معلومات أساسها قراءة سريعة لدراسة استقصائية تتضمن بدورها بيانات متناقضة. ويشير التقرير إلى دراسة استقصائية أخرى يرد فيها أن المقترح الداعي إلى تسوية أوضاع الأجانب المقيمين بصورة غير شرعية قد حظي بموافقة ٥٣ في المائة من الذين شملتهم الدراسة بالرغم من أن هذا الرقم بعيد جدا عن الأرقام الواردة في الدراسة الأخرى. والدراسة المشار إليها ليست منهجية وتفتقر إلى وثائق الإثبات وكان يتعين فيها الاهتمام بقدر أكبر بما تعتزم السلطات الفرنسية اتخاذه من خطوات لمكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري. وختم قائلا إن فرنسا تساهم فيما تقوم به الأمم المتحدة من أنشطة في ميدان حقوق الإنسان وتقدر مهمة المقررين الخاصين الذين ترى ضرورة أن تكون مساهماتهم مثالا للدقة والموضوعية.

٢٠ - **السيد الحريري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن بلده أيد دائما كفاح الشعوب الأخرى التي كانت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي من أجل التحرير وممارسة حقها في تقرير المصير وذلك من خلال الأمم المتحدة التي أكدت على هذا الحق في قرارات الجمعية العامة التي كان أولها القرار ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠، وكذلك من خلال حركة بلدان عدم الانحياز. وقد قدمت هذه الشعوب تضحيات هائلة في سبيل استقلالها والتخلص من آلام القهر التي مارسها الاستعمار الذي فرض عليها قيودا هائلة لتمنعها من التمتع بحقها في تقرير المصير. فالاحتلال أمر لا يمكن قبوله لأن الحق في تقرير المصير حق أساسي وستستمر الشعوب في نضالها للتمتع بهذا الحق. وعلى الرغم من الانجازات التي حققتها الأمم المتحدة في هذا المجال والقرارات العديدة التي اتخذت بشأن قضية فلسطين، فإنها عجزت عن تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه المشروع في تقرير المصير، وسبب ذلك سياسات اسرائيل التوسعية وانتهاكاتها المستمرة لميثاق الأمم المتحدة وعدم انصياعها لإرادة المجتمع الدولي. فاللاجئون الفلسطينيون ما زالوا يتطلعون منذ ما ينوف عن النصف قرن إلى العودة إلى أرضهم التي طردتهم منها قوات الاحتلال الاسرائيلي بقوة السلاح والارهاب والقتل الجماعي منتهكة جميع قواعد حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي.

٢١ - ومضى يقول إن اسرائيل تستمر حتى يومنا هذا في ممارساتها الاستيطانية فتتبع سياسة منظمة تهدف إلى تغيير النسيج السكاني في الأراضي العربية المحتلة عبر استقدام المستوطنين اليهود من مختلف أرجاء العالم كي يحلوا محل الفلسطينيين الذين شردتهم وطردتهم من ديارهم، فيما تفرض على السكان العرب الرازحين تحت الاحتلال قوانينها وتمنعهم من ممارسة حقوقهم التي نصت عليها شرعة حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي.

وما على اسرائيل إلا أن تكف عن سياساتها القمعية وتوقف بناء المستوطنات وتنسحب من الأراضي العربية المحتلة وأن تعترف بالشعب الفلسطيني بحقه في تقرير مصيره بعيدا عن الابتزاز والتذرع بذرائع لم تعد تنطلي على العالم، وهدفها إطالة أمد الاحتلال وتعريض المنطقة والعالم إلى مخاطر جسيمة.

٢٢ - وختم قائلا إن إيمان شعبنا بقيم الحضارة البشرية المتمثلة بالتعاون المتبادل والتسامح الديني ومحاربة كافة أشكال الاستعمار والعنصرية والتمييز العنصري إيمان راسخ وجذوره عميقة في تاريخ أمتنا. والجمهورية العربية السورية من أوائل الدول التي انضمت إلى الاتفاقيات الدولية المناهضة للفصل العنصري وغيرها من الاتفاقات الدولية المتعلقة بهذه المسائل. ولذلك تنعدم أية أرضية لوجود أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل في الجمهورية العربية السورية يقوم على أساس العرق أو الدين أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني. ولنعمل من أجل إنهاء جميع أشكال التمييز العنصري ومضاعفة الجهود المشتركة نحو تمكين الشعوب من ممارسة حقها في تقرير مصيرها بما يسهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وبما يحقق الهدف السامي الذي تسعى إليه الشعوب كافة نحو مستقبل يخيم عليه السلام والأمن والاستقرار.

٢٣ - **السيد هادجيارجيرو** (قبرص): أعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل النمسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وقال إنه بالرغم من الانجازات التي لا تنكر في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وأهمها القضاء على الفصل العنصري، لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله. فقد انتشرت مظاهر الكره العنصري والتعصب ضد الأقليات والفئات الضعيفة الأخرى على أساس أصلها العرقي أو القومي أو الإثني أو الديني أو القبلي. وقال إن قبرص التي كانت ضحية لاستغلال إحدى طوائفها الإثنية بالتدخل الخارجي، وللممارسة البغيضة للتطهير الإثني، كانت تدرك تماما تكلفة التقاعس التي يتحملها الأفراد والدول ذات السيادة على السواء. وبالرغم من أن التوافق في الآراء الذي حدا بالأمم المتحدة إلى الى إعلان العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري نجمت عنه تطورات إيجابية عديدة، فإن الأحداث الأخيرة وبروز التحيز العنصري والعنصرية وكراهية الأجانب من جديد حتى في الثقافات والدول التي يفترض أنها قد تعدت تلك المرحلة، تشير بوضوح إلى ضرورة تكثيف الجهود الوطنية والدولية لمكافحة تلك الظواهر. وقال إنه يرحب، في هذا الصدد، بعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١. وقال إن حالة اللاجئين وحماية الأقليات وحالة المهاجرين ومنع الشعور بالتفوق العرقي وحماية السكان الأصليين تعتبر، على عتبة الألفية الثالثة، عوامل مهمة للاحتفاظ بوحدة المجتمع الدولي.

٢٤ - ومضى يقول إن قبرص كانت واحدة من أوائل الدول التي صادقت على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وواحدة من ٢٥ دولة قدمت إعلانا بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية تعترف فيه باختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تتلقى الرسائل من الأفراد والجماعات التي تتدعي أنها ضحايا لانتهاك من قبل دولة طرف وتنظر فيها. وفضلا عن ذلك صادقت قبرص على تعديل الفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية وقدمت في عام ١٩٩٧ تقريرها الدوري الرابع عشر إلى اللجنة. وقامت قبرص وامتثالا منها لتوصيات اللجنة بتنقيح وتعديل إطار عملها القانوني لحماية حقوق اللاجئين والمشردين بصرف النظر عن أصلهم الإثني، وكذلك إجراءاتها المتعلقة بمنح الجنسية القبرصية. كما أنشأت عددا من المؤسسات لتسهيل تنفيذ الاتفاقية وعززت قنوات تعاونها مع المنظمات غير الحكومية. وفي مجال التعليم، وهو واحد من أهم السبل للقضاء على

الأشكال غير المباشرة والهيكلية للتمييز العنصري، عززت قبرص مناهجها الأكاديمية ووضعت برامج عن حقوق الإنسان بغرض تعزيز روح التسامح والقبول والتعاون. ويوجه اهتمام خاص للبرامج التعليمية للأطفال المنتمين إلى مجموعات أقلية من خلال نظام لتقديم الإعانات للمساعدة على تلبية احتياجاتهم الخاصة. ووضع البلد أيضا برامج لغوية لأطفال المهاجرين وبرامج تدريبية للموظفين المدنيين عن أحكام الاتفاقية. ويجري الشروع في حملات إعلامية لتعزيز الوعي العام بالاتفاقية وبأوجه الانتصاف القانونية والإدارية المتاحة.

٢٥ - ومضى يقول إنه، بالرغم من ذلك، لا تستطيع حكومته إنفاذ أحكام الاتفاقية في سائر أنحاء أراضيها. ففي الوثيقة A/53/18 أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها البالغ إزاء طول أمد احتلال القوات التركية لـ ٣٧ في المائة من أراضي قبرص واستمرار تقسيم البلد، وأن الحكومة لا تزال تمنع بالقوة من تنفيذ أحكام الاتفاقية في الجزء المحتل من البلد منذ الغزو الذي حدث في عام ١٩٧٤. وقال إن اللجنة ذكرت كذلك أن استمرار التقسيم الزائف للبلد يؤثر تأثيرا سلبيا في الجهود الرامية إلى تخفيف حدة التوتر بين مختلف الطوائف الدينية والإثنية التي يتألف منها السكان. وقال إن اللجنة أعربت أيضا عن قلقها إزاء نقص المعلومات بشأن التكوين الديمغرافي للجزء المحتل من قبرص نظرا لأن الجيش التركي ما زال يمنع الدولة الطرف من إجراء أي تعداد أو القيام بجمع البيانات ذات الصلة في أراضي جمهورية قبرص بكاملها.

٢٦ - **السيدة بلحاج** (تونس): أشارت إلى بروز العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وأشكال التعصب المعاصرة ذات الصلة، وأكدت أن الأخطار والتهديدات المتمثلة في انتشار الإيديولوجيات المتطرفة التي تتمثل تعاليمها الأساسية في كره الأجانب واضطهاد الأقليات الإثنية أو القومية أو الدينية وتدعو إلى النقاء العرقي أو الإثني. وقالت إن المهاجرين أصبحوا هدفا سهلا لهذه التعابير المتطرفة في البلدان المضيفة. وانتشر شعور من هذا النوع في جميع أنحاء العالم ولم تكن أفريقيا استثناء لذلك. ففي السنوات الأخيرة وقعت أحداث عديدة للعنف الإثني في بعض مناطق القارة ألجأت السكان بأسرهم إلى طلب اللجوء في البلدان المجاورة مما أدى إلى بروز مشاكل جديدة وأكثر تعقيدا. وقالت إنه ينبغي الإشارة في هذا الصدد إلى النداء الذي وجهه السيد زين العابدين بن علي، رئيس تونس، من أجل استخدام حكمة أفريقيا القديمة في البحث عن حلول سلمية لهذه المنازعات. ويجب عدم إغفال أن الجانب الأساسي للحل يتمثل في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمناطق المعنية.

٢٧ - ومضت تقول إن الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة لتعزيز حقوق السكان يلقى الإعجاب من المجتمع الدولي. وينبغي أن تواصل الجمعية العامة معالجتها لمسألة الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني حتى تتحقق أهدافه المشروعة، ولا سيما إقامة دولته المستقلة على أرضه الوطنية تكون القدس عاصمة لها.

٢٨ - ومضت تقول إن بلدها الذي كان من بين أوائل البلدان التي صادقت على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في كانون الثاني/يناير ١٩٦٧ ملتزم بالقضاء على جميع أشكال التطرف والتعصب. وقالت إن حكومتها نظمت حلقات دراسية ومؤتمرات دولية كجزء من جهودها الرامية إلى الاحتفال بسنة الأمم المتحدة للتسامح، وهي تعمل على تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان ضمن المناهج الدراسية وذلك لضمان ترسخ تلك المفاهيم في عقول الجيل الجديد. وقالت إنه ينبغي الثناء على الجمعية العامة لقرارها بعقد مؤتمر

عالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١. وقالت إن هناك حاجة إلى وضع إجراء للإنذار المبكر لمنع المشاكل من أن تتطور إلى نزاعات. وقالت إن وفدها يرحب أيضا بتوصية المقرر الخاص التابع للجنة حقوق الإنسان والقاضية بضرورة تعزيز اجتماعات الخبراء على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي كجزء من الإعداد للمؤتمر.

٢٩ - **السيد كونتيلك** (سري لانكا): قال إن الجمعية العامة طلبت إلى لجنة حقوق الإنسان بقرارها ١١٣/٥٢ جملة أمور منها، أن تواصل إيلاء اهتمام خاص لانتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في تقرير المصير، الناجمة عن تدخل عسكري أجنبي أو عدوان أو احتلال أجنبي. وقال إن وجود ١٧ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي في العالم لا يستطيع ممارسة حقه في تقرير المصير هو علامة على أن الاستعمار وآثاره لم تصبح أثرا من آثار الماضي تماما. وقال إن الأمم المتحدة تتحمل المسؤولية عن مساعدة شعوب تلك الأقاليم في الوصول إلى حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير؛ وفضلا عن ذلك، فإن هناك علاقة متلازمة بين انتهاكات ذلك الحق وانتهاكات حقوق الإنسان.

٣٠ - ومضى يقول إن لجميع الشعوب الحق في تقرير نظمها السياسية والاجتماعية ونماذجها الاقتصادية ومسارها لتحقيق التنمية دون تدخل خارجي. وقال إن انتهاكات الحق في تقرير المصير يمكن أن تحدث أيضا داخل الدولة. وإن إعلان وبرنامج عمل فيينا أكد من جديد مبدأ أن لجميع الشعوب، لا تلك التي ترزح في ظل هيمنة استعمارية فحسب، الحق في تقرير المصير. وبالتالي فإن المشكلة لن تنتهي بمجرد أن تنال جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي سيادتها وتصبح دولا مستقلة. وإنما يتطلب التمتع بذلك الحق وتعزيز الديمقراطية أن تشارك الشعوب في إجراء انتخابات حرة ونزيهة على فترات منتظمة وأن تتوفر لها حرية التعبير وتشكيل النقابات. وفي حين أن الدول مسؤولة عن إجراء انتخابات حرة ونزيهة، فإن من المطلوب من الأحزاب الحاكمة أن تحترم قرار الناخبين وأن تسمح بانتقال السلطة. وفضلا عن ذلك، لا ينبغي أن تلجأ الأحزاب السياسية أو الكيانات الأخرى المعترف بها إلى العنف والتخريب من أجل منع تنفيذ إرادة الشعب. وفي الوقت ذاته، وفي حالات انتهاك الحق في تقرير المصير سواء كان ذلك في سياق هيمنة استعمارية أو عدوان أجنبي أو نظم قمعية، فإن إعلان وبرنامج عمل فيينا اعترف بحق الشعوب في اتخاذ الإجراء المشروع وفقا لميثاق الأمم المتحدة من أجل إعمال حقه غير القابل للتصرف، ولكن مثل هذا الحق استبعد الهجمات العشوائية على حياة المدنيين أو الممتلكات أو الأشكال الأخرى من الإرهاب التي تتسبب في التدمير والقتل. ولا ينبغي النظر إلى الحق في تقرير المصير بأنه يرخص أو يشجع على أي عمل من شأنه أن يمزق أو يمس كليا أو جزئيا من السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية للدول المستقلة ذات السيادة. وقد وضع إعلان وبرنامج عمل فيينا قواعد للشعوب التي تكافح من أجل تقرير المصير وأشار أيضا إلى مسؤوليات الحكومة. وقال إن الموقف واضح وهو أن الكفاح السلمي هو الطريق الوحيد لنيل الحق في تقرير المصير.

٣١ - ومضى يقول إن المطالبات الأخيرة بتقرير المصير التي تقدمها جماعات إثنية تعيش داخل دول مستقلة ذات سيادة قد انتشرت في الفترة الأخيرة. وتنطوي هذه المطالبات التي لا أساس لها على إمكانية زعزعة وتمزيق دول مستقلة ذات سيادة، كما يمكن أن تؤثر سلبيا على السلم والأمن الدوليين. ويمكن أن تتأثر جميع الدول، ولا سيما الصغيرة والضعيفة منها، سلبيا في عالم يغُص بالحروب الإثنية التي تؤججها أحداث انفصالية

وتتدفق فيها الأسلحة بحرية بتمويل من أطراف معينة مما يشجع العنف والإرهاب. وفي هذا الصدد، ليس من المغالاة أن يطلب إلى الدول الثالثة مساعدة هذه الدول بوقف تدفق الأموال، وتشديد قوانين منع نقل الأسلحة غير المشروع إلى حركات المتمردين والمجموعات الإرهابية ومنع استخدام أراضيها في أغراض دعائية.

٣٢ - **السيد مانغاياينغ** (جمهورية الكونغو الديمقراطية): أعرب عن تأييده للبيان الذي أدلت به أنغولا بالنيابة عن البلدان الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري، وأشار إلى مقررين اتخذتهما اللجنة في أحدث دورتين لها، ترى حكومته أنهما يفتقران إلى الموضوعية. وقال إنه سيعلق فقط على سوء التفسير لحالة تطبيق وتنفيذ الاتفاقية في بلده، مع احتفاظه بالحق في تقديم نقد بناء عند النظر في البند ١١٠ بشأن حقوق الإنسان.

٣٣ - ومضى يقول إنه أصبح من البديهي على نحو متزايد أن كثيرا من التحليلات التي أجريت في بعض المنتديات الدولية للحالة في الأراضي الكونغولية كانت متحيزة إلى الحد الذي جعلت فيه من الضحية متهما، نظرا لأنها ألمحت إلى أن جرائم الإبادة الجماعية والاستئصال والتطهير الإثني التي ارتُكبت على نحو منتظم في أراضي بلد آخر قد ارتُكبت على الأراضي الكونغولية. وقال إن حماية حقوق الإنسان هو أحد الاهتمامات الرئيسية لجمهورية الكونغو الديمقراطية، التي انضمت إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وتعهدت بتوفير حماية متساوية لـ ٤٥٠ قبيلة تشكل الأمة الكونغولية وللأقليات الأجنبية التي قررت لسبب ما أن تجعل من بلده وطنها الثاني. ولم يحدث مطلقا في كل تاريخ بلده أن تحالفت القبائل ضد مجموعة إثنية أو غير إثنية لاستئصال تلك المجموعة. وحتى في فترة الاستعمار فإن المجموعة الإثنية المعينة التي تعتبر نفسها مضطهدة حاليا، والتي لم تكن موجودة أصلا آنذاك ككيان إداري معترف به في الإقليم، كانت تتمتع بالحماية من السلطات القومية والإقليمية، وهي تلعنها حاليا. وظلت هذه المجموعة الإثنية التي زرعتها ركيزة الاستعمار وأجبرت على الاحتفاظ بجنسيتها الأصلية - كما تؤكد ذلك الوثائق التاريخية - تتمتع بالأمن والحماية والرفاه الذي يكفله البلد المضيف، حتى بعد أن نالت الدولة سيادتها الوطنية والدولية. ونتيجة للفظائع التي ارتكبتها السلطات الجديدة في بلد تلك المجموعة الإثنية لجأ كثير من السكان إلى الأراضي الكونغولية حيث وجدوا الملجأ. ولم يتعرضوا لأية مضايقة من أي شخص وظلوا مقيمين لأكثر من ثلاثين عاما دون أن يحاولوا أن يتجنسوا؛ وفي عام ١٩٩٤ قرر عدد كبير من أفراد تلك المجموعة الإثنية وباختيارهم الحر العودة إلى قراهم بعد أن نهبوا مستودعات الأغذية والمواشي في بلدهم المضيف.

٣٤ - ومضى يقول إن المقرر ١ (د - ٥٢) الذي أصدرته لجنة القضاء على التمييز العنصري يوصي بتوسيع ولاية المحكمة الجنائية الدولية في أروشا ليشمل الاختصاص في جرائم الحرب والجرائم المخلة بالإنسانية المرتكبة أثناء الحرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويوجد سبب، وفقا للقانون الدولي، يدعو إلى الشك في قرار تمديد ولاية المحكمة التي أنشئت لأغراض محددة وبولاية محددة بحيث تشمل اختصاصا في دولة أخرى ذات سيادة لم ترد إشارة إليها عند إنشاء تلك المحكمة. ولا تتفق تلك التوصية للجنة القضاء على التمييز العنصري مع البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ (S/PRST/1998/20) بعد النظر في تقرير فريق التحقيق المعني بمجازر الروانديين المدعَى بها في الأراضي الكونغولية. فذلك البيان يدعو حكومته إلى التحقيق في هذه الادعاءات ومحاكمة أي من مواطنيها ممن تورطوا أو شاركوا في المجازر المدعَى بها. وأصدر مجلس الأمن

توصية مماثلة إلى حكومة رواندا. وقال إن بلاده تخطط لكي تقدم في وقت قريب إلى الأمين العام تقريرها الأولي بشأن المجازر المدعى بأنها لحقت باللاجئين الروانديين في أراضيها. وقال إنه سيكون من المفيد لو أن لجنة القضاء على التمييز العنصري أوضحت لحكومته الفترة المحددة التي ارتكبت فيها الجرائم المشار إليها. وقال فيما يتعلق بالمقرر ٤ (د - ٥٣)، إن وفده يود مرة أخرى أن يعرب عن دهشته إزاء الطريقة المتسرعة التي تم بها اعتماد هذا المقرر سيما وأن تلك اللجنة قد وصفت في فقرته الأولى ودون تردد، الانتهاكات التي يدعَى ارتكابها في بلاده بأنها أعمال للإبادة الجماعية دون معرفة لمصدر المعلومات بشأن تلك المجازر.

٣٥ - وقال إنه من أجل المساهمة في احترام وتطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ينبغي أن يعتمد مجلس الأمن قاعدة له تتمثل في الروح التي تقوم عليها الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع وتشجيع تحقيق سلام دائم وتنمية مستدامة في أفريقيا (A/52/871-S/1998/318). ولا شك في أن مرتكبي أعمال التعذيب والأفراد الآخرين المسؤولين عن استئصال ما يزيد عن مليون لاجئ رواندي في الأراضي الكونغولية ينبغي محاكمتهم ومعاقبتهم بسبب جرائمهم ضد الإنسانية؛ وينبغي عقد حلقات دراسية دون تأخير عن تدفقات اللاجئين التي تسببها النزاعات الإثنية وعمليات إعادة التنظيم السياسي وصلتها بالعنصرية في البلدان المضيفة؛ كما ينبغي عقد حلقات دراسية في منطقة البحيرات الكبرى عن مسائل القومية والقومية الإثنية وحقوق الإنسان؛ وأن تقدم منظومة الأمم المتحدة المساعدة إلى حكومته من أجل إصلاح وإعادة تشكيل نظامها القضائي كي يتاح تنفيذ توصية مجلس الأمن.

٣٦ - **السيد سون غوان** (سنغافورة): قال إن الأشكال المعاصرة للعنصرية، والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من ظواهر التعصب، فضلا عن إساءة استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة في نشر الإيدولوجيا العنصرية، تضيف إلى المصاعب التي تحول دون الوصول إلى الهدف المتمثل في القضاء على هذه الممارسات؛ وإنه يجب الثناء على ما تبذله الأمم المتحدة من جهود في هذا الصدد منذ خمسين سنة. وأضاف أن سنغافورة مجتمع متعدد الإثنيات ومدينة دولية يعيش فيها أناس ينتمون لأعراق مختلفة وثقافات متنوعة ويعملون معا في انسجام، مما يمثل إسهاما كبيرا في تحقيق تماسكها الاجتماعي وحيويتها الاقتصادية. وأضاف قائلا إن الحفاظ على الانسجام العرقي في بلاده مهمة يتحقق بواسطة سياسة قوامها تعدد اللغات والثقافات والأديان: أي إن بلده لا يحاول بناء أمة على أساس لغة واحدة أو ثقافة واحدة أو دين واحد. فكل مجموعة إثنية تتمتع بالحرية في تعلم لغتها الخاصة بها في المدارس، وممارسة معتقداتها الدينية وتعزيز ثقافتها. ويتمتع كل مواطن من مواطني سنغافورة، على أساس مبدأ الاستحقاق، وبغض النظر عن عرقه أو دينه، بحقوق وفرص متساوية في المجتمع. ويحصل السنغافوريون على جملة كاملة من المزايا والتسهيلات الاجتماعية في مجالات السكن والرعاية الصحية والتعليم والتدريب. وفضلا عن ذلك، تقدم فرق المساعدة الذاتية الدعم المجتمعي وكافة أشكال المساعدة للناس المحتاجين؛ وهكذا فإن الخدمات المقدمة تشمل المساعدات المالية إلى الأسر المحتاجة. والدروس المجانية إلى التلاميذ الشباب، والمساعدة في مجال العمالة للراشدين الذين فصلوا من عملهم ويواجهون مصاعب في الحصول على عمل جديد.

٣٧ - واستطرد قائلا إنه بالإضافة إلى معاملة كل فرد على قدم المساواة، تعتقد سنغافورة أنه من الأساسي تهيئة الظروف المناسبة لكي ينمي كل مواطن قدراته كاملة ويساهم في تعزيز حيوية بلاده الاقتصادية. والحكومة

بصدد وضع نظام خاص بالتعليم مدى الحياة يستطيع كل فرد فيه أن ينمي قدراته بغية الارتقاء في المجتمع وإضفاء أهمية أكبر فأكبر على الاقتصاد. وقال إن سنغافورة تقر أيضا بما لدى البلدان الأخرى من قيم ومواهب، بغض النظر عن انتمائها العرقي أو الإثني. وكنتيجة للعولمة السريعة، التي تعزى إلى تقدم تكنولوجيا النقل والاتصالات، ازداد تنقل الناس زيادة كبيرة. كما أن سنغافورة تطبق على الصعيد الدولي مبدأ احترام قدرات كافة الأفراد والإقرار بها، أيا كان انتماؤهم العرقي.

٣٨ - وأضاف يقول إنه مهما حققت سنغافورة من نجاحات في سياساتها الإثنية واللغوية، فإن بعض الأقليات لا تزال تعاني من مشاكل وهموم خاصة بها. ولهذا فإن وفده يرحب بفكرة عقد المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في أجل لا يتعدى سنة ٢٠٠١، وهو على استعداد لكي يشاطر دولا أخرى في هذا المؤتمر تجربته في بناء مجتمع تتضاءل فيه العنصرية والتمييز العنصري بصورة مطردة. وقال إن هذا المؤتمر سيسهم في تحقيق إدراك أفضل لقضية عالمية كبرى ستظل مطروحة خلال الألفية المقبلة.

٣٩ - **السيد باتي** (باكستان): قال إن إحدى النتائج المجزية أكثر من غيرها لما يبذله المجتمع الدولي من جهود لمحاربة العنصرية تمثلت في القضاء على نظام الفصل العنصري من قبل شعب جنوب أفريقيا بزعامة الرئيس نيلسون مانديلا. إلا أن مظاهر جديدة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لا تزال تظهر في مناطق مختلفة من العالم، وهي مظاهر تهم الأقليات واللاجئين وطالبي اللجوء والعمال المهاجرين.

٤٠ - وأضاف قائلا إن محاربة الأشكال الجديدة من العنصرية والتمييز العنصري تستدعي بذل جهود مكثفة على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء. ويجب بصفة خاصة توعية الشباب والمهنيين وقطاعات أخرى في المجتمع بالتكلفة الاجتماعية الاقتصادية للعنصرية والتمييز العنصري، والمتمثلة في انعدام التماسك الاجتماعي والتأثير سلبا على تنمية البلدان. ويجب أن يشكل تعليم حقوق الإنسان جزءا هاما من المناهج المدرسية. كما أنه يجب سن القوانين، وتطبيقها بدقة، لمحاربة حوادث العنصرية ومنع انتشار الإيديولوجيات العنصرية في المجتمعات. وعبر عن قلقه حيال استخدام شبكات الإنترنت لنشر الحقد العرقي وقال إنه سيدعم أية عملية تقوم بها جهة حكومية دولية بهدف إعداد مدونة سلوك بشأن استخدام شبكة الإنترنت، مع احترام كامل لحقوق الفرد كحرية التعبير.

٤١ - واستطرد قائلا إنه، على الصعيد الدولي، يجب أن ينفذ برنامج العمل للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري تنفيذا أكثر فاعلية. ومن بين الأنشطة ذات الصلة، يجب إيلاء أهمية خاصة لترجمة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري إلى اللغات المحلية. وقال إن من الضروري ترسيخ قيم التسامح والتفاهم والتعايش في أذهان الناس عامة، وبخاصة في أذهان الشباب، الذين يمثلون الهدف المفضل للدعاية العنصرية. واستطرد بالقول إن عقد المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب سيمنح المجتمع الدولي فرصة لاعتماد برنامج يهدف إلى مكافحة العنصرية خلال القرن الحادي والعشرين. وعبر عن أمله بأن تسهم منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية وسائر الفاعلين ذوي الصلة في المجتمع المدني بصورة نشطة في العمليات التحضيرية للمؤتمر. وقال إن من شأن التصديق المبكر

على صعيد العالم على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أن يبرز التزام المجتمع الدولي بمكافحة اللامساواة والتمييز، ومن شأنه أيضا تعزيز قدرة لجنة القضاء على التمييز العنصري على المساهمة بفاعلية أكبر في هذا الكفاح.

٤٣ - **السيد الراجحي** (المملكة العربية السعودية): ذكر بأن مبدأ تقرير المصير هو أحد المبادئ الرئيسية للأمم المتحدة، وهو مذكور بخاصة في الفصول التاسع والحادي عشر والثاني عشر من الميثاق. وقال إن وفد بلده يؤمن إيمانا راسخا بهذا الحق ويرفض أي انتهاك للميثاق أو للقرارات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن. وبهدف تحقيق السلم والأمن في كافة أرجاء العالم، دعم وفد بلده كفاح الشعب الفلسطيني من أجل ممارسة حقه في تقرير مصيره على أرضه وإقامة دولته ويرفض بشدة موقف حكومة إسرائيل التي تمنع الفلسطينيين من ممارسة حقوقهم المشروعة. وقال إن وفد بلده ساند عملية السلام منذ بدايتها وشارك في مؤتمر مدريد وفي المفاوضات متعددة الأطراف. وبعد فترة أولى من التفاؤل بدا فيها السلام في الشرق الأوسط أمرا ممكنا على أساس مبادئ الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة وتطبيق مبدأ الأرض مقابل السلام، شهدت العملية انتكاسات تسببت فيها الحكومة الإسرائيلية الحالية. وتستمر هذه الحكومة في ممارسة سياسة بناء المستوطنات وهدم البيوت ومهاجمة الناس العزل، بالإضافة إلى محاولتها تحويل القدس إلى مدينة يهودية من خلال بناء المستوطنات ومصادرة الأراضي العربية. وحث المجتمع الدولي والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وخاصة الولايات المتحدة على ألا تدخر جهدا لمساعدة الشعب الفلسطيني على ممارسة حقه في تقرير مصيره.

٤٣ - واستطرد بالقول إن وفد بلده يؤيد كل التأييد الشعب البوسني في كفاحه ضد المظالم التي منعته من التعبير عن هويته القومية، وأدان سياسات التطهير العرقي البغيضة التي مورست أثناء الاعتداء الصربي. والصرب متورطون حاليا في اعتداء جديد على شعب كوسوفا المسالم، حيث يمارسون كذلك سياسة التطهير العرقي والتهجير القسري. وقال إنه يجب على المجتمع الدولي أن يضطلع بمسؤوليته ويتخذ كافة التدابير اللازمة لإنهاء هذه المأساة الوحشية وإنقاذ سكان كوسوفا من الظلم والعدوان. وفي هذا الصدد، رحب بقرار مجلس الأمن ١٢٠٣ (١٩٩٨) بشأن إيجاد حل لمشكلة كوسوفا.

٤٤ - وأضاف قائلا إن الأزمة في جامو وكشمير تشكل منذ وقت طويل خطرا على السلم والأمن في جنوب آسيا. وأعرب عن دعمه لإيجاد حل سلمي وعادل قائم على قرارات الأمم المتحدة. وقال إن هذين الشعبين يجب أن يحصلا على حقهما في تقرير المصير.

٤٥ - **السيدة كنغ** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن بلدها كافح ليصبح أمة تسود فيها المساواة؛ وفي أثناء ذلك، كان عليه أن يعالج قضايا ممارسة العبودية والعنصرية والتعصب وكره الأجانب ضد السكان الأصليين والمهاجرين. وبعد قرون من الكفاح ضد العنصرية. أصبحت الولايات المتحدة بلدا متعدد الثقافات لا يحكم فيه على أي فرد بحسب انتمائه العرقي أو معتقداته أو دينه. بل على أساس صفاته الشخصية فحسب. إلا أن هذا التقدم يحتاج إلى ما يدعمه. وفي عام ١٩٩٧، أطلق الرئيس كلينتون مبادرة تهدف إلى تعزيز حوار على صعيد البلد بشأن المسألة العرقية، مما أفضى إلى وضع استراتيجية تمثلت أهدافها الخمسة فيما يلي: بناء بلد عادل وموحد على أساس التوافق فيما بين الأعراق؛ والعمل على أن يحصل الشعب الأمريكي على ثقافة كاملة بشأن

مسألة العنصرية؛ وتعزيز الحوار البناء على صعيد البلد بشأن مجمل المسألة العرقية؛ وتقوية القيادة على كافة الأصعدة بهدف القضاء على الانقسامات العرقية التي لا تزال موجودة في البلاد؛ وإيجاد حلول للمشكلات العرقية في مجالات أساسية كالتعليم والفرص الاقتصادية والإسكان وغيرها.

٤٦ - وأضافت أن الولايات المتحدة تعتقد أن عقد مؤتمر عالمي يعنى بقضية العنصرية سيسهم في إقامة حوار عالمي بشأن موضوع الأعراق. فكثيرا ما تكون العنصرية أصلا للإرهاب والإبادة الجماعية والحيف الاقتصادي والاضطهاد السياسي. وفي وقت يعرف فيه عدد السكان تزايدا لم يسبق له مثيل، وأصبحت فيه إدارة الموارد والمحافظة عليها أمرا جوهريا أكثر من أي وقت مضى، يجب ألا يسمح للعنصرية بتشويش العلاقات المتبادلة. ولهذا فمن المهم العمل على أن تعود الوفود التي ستحضر المؤتمر إلى بلدانها بنتائج ملموسة.

٤٧ - **السيد غارسيا غونزاليس** (السلفادور): قال إنه يقدر التقرير الذي أعده المقرر الخاص بشأن مسألة استخدام المرتزقة وإنه يشارك كل المشاركة قلق المجتمع الدولي إزاء الزيادة المهولة في ظاهرة الارتزاق وروابطها المتزايدة بظواهر أخرى تمثل الخطورة ذاتها بالنسبة للسلم والأمن الدوليين، كالإرهاب والاتجار بالأسلحة والعمليات السرية لحماية مصالح أطراف ثالثة والعنف المرتبط بالتعصب الناتج عن التطرف. وقال إنه يشاطر المقرر الخاص الرأي بأن نشاطات المرتزقة تنشأ في حالات تنتهك مبدأي حق الشعوب في تقرير المصير وسيادة الدول.

٤٨ - وأضاف قائلا إن السلفادور عانت من مشكلة الارتزاق وما شابه ذلك من جرائم كان الباعث عليها الربح المالي، وهي تقوم بمحاولات مضنية لمحاربتها من خلال تعزيز مؤسساتها وماليتها وتدريب أفراد الشرطة المدنية الوطنية. وقامت بإصلاحات في الجهاز القضائي لتعزيز مبدأ العدل كأحد الأعمدة الأساسية للتعايش الديمقراطي والسلم والحرية، منها اعتماد مدونة جنائية جديدة. ومدونة الإجراءات الجنائية ومدونة قانون الأسرة الجديدتين، وقانون السجون وقانون الإجراءات الأسرية وقانون المخالفين الأحداث. وبصفتها دولة ذات سيادة تقر بأن الكائن البشري يمثل مصدر أنشطة الدولة وغايتها، تتعهد السلفادور بالعمل على أن يتمتع سكانها بالحرية والصحة والثقافة والرفاهية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية من خلال مراعاة وتعزيز المبادئ الأساسية الواردة في دستورها وفي القانون الدولي.

٤٩ - واستطرد بالقول إنه على صعيد أمريكا الوسطى، أوفت السلفادور بإخلاص بالالتزام الذي أخذته على عاتقها في إطار اتفاق إسكيبولاس الثاني لمنع استخدام أراضيها من قبل أشخاص أو منظمات أو جماعات تسعى إلى زعزعة استقرار دول أخرى، ورفض تزويدهم بالدعم العسكري والسوقي أو تمكينهم من الحصول عليه، وعززت هذا الالتزام في وثائق قانونية إقليمية مختلفة، من مثل معاهدة الأمن الديمقراطي في أمريكا الوسطى. وعلى الصعيد الدولي، ساهمت السلفادور وشاركت في تقديم قرارات هامة في هذا الموضوع اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان، بما في ذلك القرار ١١٢/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٥٠ - وأضاف قائلا إن السلفادور تكرر التزامها الوطيد بمحاربة النشاطات غير المشروعة كالارتزاق والاتجار بالأسلحة وما شابه ذلك من نشاطات إجرامية يرتكبها الأشخاص أو الجماعات ممن يستفيدون، باستخدام خبراتهم

وتجاربهم في مجال الحروب، من النشاطات غير المشروعة داخل الإقليم الوطني وخارجه على حد سواء. كما إنها تدين جميع الأعمال الإرهابية، وبخاصة تلك المنبثقة عن أعمال الارتزاق التي تشكل انتهاكا واضحا لحقوق الإنسان، كحق الشعوب في تقرير مصير أو استقرار الحكومات الشرعية، وتعبر عن عزمها السياسي على الإسهام في الأبحاث التي يقوم بها المجتمع الدولي بهدف استئصال هذه الظواهر التي تهدد السلم والأمن الدوليين.

٥١ - **السيد الحريري** (الجمهورية العربية السورية): تكلم في إطار ممارسة حق الرد، فقال إنه ليس صحيحا أن بلاده قامت بأعمال عدوانية ضد إسرائيل. بل على العكس، كان على بلاده أن تدافع عن نفسها ضد العدوان الإسرائيلي في مناسبات عديدة. وبعد أن ذكر مثال احتلال الجولان من جانب القوات الإسرائيلية باستخدام أحدث الأسلحة وبمساعدة بعض البلدان، ذكر بأن ممثل إسرائيل ذاته كرر، خلال العام الماضي، نفس الأكاذيب فيما يتعلق بالبند ذاته من جدول الأعمال، في محاولة لتبرير اعتداء إسرائيل على البلدان العربية واحتلالها أراض عربية، مما يمثل انتهاكا لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

٥٢ - **السيدة برغوتي** (مراقبة فلسطين): تكلمت في إطار ممارسة حق الرد، فقالت إنه بالرغم من أن وفدها أبدى في اليوم السابق موقفه بوضوح بشأن حق تقرير المصير، خاصة فيما يتعلق بقضية الشعب الفلسطيني، فإنها تود توضيح بعض النقاط للرد على إسرائيل. فالغرض من مذكرة واي ريفر هو تسهيل تطبيق بعض الأحكام الواردة في اتفاقيات موجودة بين الطرفين ولم تطبق بعد. وتعالج المذكرة القضايا المتعلقة بعمليات إضافية لإعادة الانتشار وبالأمن واللجان المؤقتة والقضايا الاقتصادية، والوضع الدائم والإجراءات المتخذة من جانب واحد. وأضافت أن فلسطين تأمل في أن ينفذ هذا الاتفاق بحذافيره، غير أنها تأسف لكون رئيس الوزراء الإسرائيلي أجل تصويت الحكومة الإسرائيلية بشأن هذا الموضوع، وتأمل ألا يكون هذا هو النهج الذي تعتزم إسرائيل اتباعه في تنفيذ هذه المذكرة، كما كان الحال بالنسبة لاتفاقات سابقة. وقالت إن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير لم يكن نتيجة اتفاقات سابقة، بل هو حق طبيعي لشعب كريم وعريق يجب على المجتمع الدولي تأييده. وفيما يتعلق بقرارات الأمم المتحدة بشأن حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم، فإن الاتفاقيات الثنائية بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية لا يمكن، ولا ينبغي لها، أن تتعارض مع القانون الدولي أو قرارات الأمم المتحدة. وأضافت أن كون المفاوضات بدون شروط مسبقة لا يعني أنه ينبغي على فلسطين أن تتخلى، منذ البداية، عن موقفها أو حقوقها أو عن دعم المجتمع الدولي لها. وقالت إن فلسطين تأسف رغم التقدم المحرز، لأن إسرائيل كررت حججا لم يحالفها النجاح في الماضي ولن تنجح في الوقت الراهن.

٥٣ - **السيدة سينيجورجس** (إثيوبيا): تكلمت في إطار ممارسة حق الرد، فقالت إن اتهامات إريتريا ضد بلدها اتهامات غير معقولة وسخيفة وإن المهم هو وضع الأشياء في نصابها لتجنب أي التباس فباحتلال جزء من إقليم إثيوبيا في أيار/ مايو ١٩٩٨، ارتكبت اريتريا انتهاكا واضحا لحقوق الإنسان ولمبدأ حق تقرير المصير، الذي يعني رفض كافة أشكال العدوان والتدخل والاحتلال الأجنبي. ولا يزال سكان شمال إثيوبيا يعانون من نتائج عدوان إريتريا في أيار/ مايو ١٩٩٨. وفي الوقت الراهن، أخرج ٠٠٠ ١٤٠ شخص من ديارهم ودمرت المدارس والمراكز الصحية وغيرها من الهياكل الأساسية. وأضافت أن الدستور الإثيوبي يضمن مراعاة حقوق مختلف القوميات، وأن الحكومة صرحت مرارا بأن عشرات الآلاف من الإريتريين المقيمين في إثيوبيا يتمتعون بالحق في العيش

والعمل في سلام. واستطردت بالقول إنه أمر محير أن يجرأ ممثل إريتريا على اتهام إثيوبيا بشن حملة ضد بلده، مع أن الحكومة الإريترية هي الجهة الوحيدة التي تقف وراء هذا النوع من الحملات الدعائية. وفيما يتعلق بطرد المواطنين الإريتريين، قالت إن الحكومة الإثيوبية مارست أكبر قدر من ضبط النفس ولم تتخذ سوى إجراءات احتياطية ضد أشخاص يتجسسون لحساب إريتريا ويهددون أمن إثيوبيا.

٥٤ - **السيد تيكله** (إريتريا): تكلم في إطار ممارسة حق الرد، فذكر عددا من التصريحات التي أدلى بها أعضاء في الحكومة الإثيوبية وسلطات أخرى، ويتهمون فيها قادة إريتريا وشعبها باتخاذ موقف متغطرس وعنصري إزاء إثيوبيا. وقال إن هذه التصريحات تشكل جزءا من محاولة مدبرة لزرع الحقد وتشجيع الناس على العنف. وتحدى الوفد الإثيوبي أن يقدم الدليل على هذه التصريحات التي زعم أنها صدرت عن قادة إريتريين ضد الشعب الإثيوبي.

٥٥ - **السيدة سينيجورجس** (إثيوبيا): ردت على وفد إريتريا، فقالت إن السلطات الإثيوبية لم تقم قط بسب الشعب الإريتري وإن وفد إريتريا يتهم حكومتها بالعنصرية بهدف صرف نظر المجتمع الدولي عن العدوان الإريتري على إثيوبيا. وقالت إنه نظرا لأن سكان إثيوبيا يمثلون ٧٠ قومية مختلفة، فإن تهمة العنصرية تهمة لا أساس لها.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٥.